



السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة المالية

الإدارة العامة للوازم العامة لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 2015 / 09

توريد ونقل محروقات

لصالح سلطة الطاقة الفلسطينية



السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة المالية

الإدارة العامة للوزار العامة

لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 09 / 2015

تعلم وزارة المالية/لجنة العطاءات المركزية عن طرح عطاء 2015/09 لتوريد محروقات لصالح سلطة الطاقة الفلسطينية تبعاً للشروط والمواصفات الموضحة في كراسة ووثائق العطاء. فعلى الشركات ذات الاختصاص والمسجلة رسمياً وترغب في المشاركة في هذا العطاء مراجعة وزارة المالية / الإدارة العامة للوزار العامة . الرمال برج الوليد الطابق الأرضي بالقرب من إشارة مرور الطيران في غزة خلال أوقات الدوام الرسمي من أجل الحصول على كراسة المواصفات ووثائق العطاء مقابل دفع مبلغ (300) شيكل غير مستردة تورد إلى خزينة وزارة المالية.

آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم في صندوق العطاءات بالإدارة العامة للوزار وزارة المالية في غزة هو الساعة الحادية عشر من ظهر يوم الأحد الموافق 2015 /02/01 م وتفتح المظاريف بحضور ممثلي الموردين في نفس الزمان والمكان .

لجنة العطاءات المركزية

ملاحظة:.

1. يجب إرفاق كفالة بنكية أو شيك بنكي صادرين من بنك معتمد لدى وزارة المالية بغزة (البنك الوطني الإسلامي أو بنك الانتاج الفلسطيني) أو سند دفع معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بمبلغ 1000 دولار " كتأمين دخول " ساري المفعول لمدة شهر من آخر موعد لتقديم العروض أو كفالة نقدية - (مستردة) .
2. تقدم الأسعار بالشيكول ولا تشمل الرسوم و الضرائب الجمركية .
3. لجنة العطاءات غير ملزمة بقبول أقل الأسعار .
4. للمراجعة والاستفسار هاتف رقم : 2826990 - 2824368

الشروط العامة

أولاً: إعداد وتقديم العروض من قبل المتناقصين:-

1. يعد المناقص عرضه وأسعاره على الجداول والنماذج والوثائق المرفقة بدعوة العطاء بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة على أن يتحمل كافة النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
2. تكتب أسعار العطاء بالشيكل على أن يشمل السعر مصاريف النقل والتحميل والتتزيل و جميع الرسوم والمصاريف الأخرى.
3. يعد المناقص عرضه مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الأزرق أو الأسود فقط ويحظر المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة في العرض وكل تصحيح من هذا القبيل يوضع عليه خطين متوازيين بالحبر الأحمر ويعاد كتابة الصواب بالحبر الأزرق أو الأسود ويوقع بجانبه من قبل من أجرى التصويب.
4. يقدم المناقص عرضه مرفقاً به الوثائق المطلوبة مع تأمين دخول العطاء في مغلف مغلق بإحكام ويكتب عليه عطاء توريد محروقات لصالح سلطة الطاقة الفلسطينية رقم 2015 /09 وكذلك اسمه وعنوانه بالكامل ورقم الهاتف والفاكس ورقم صندوق البريد الخاصين به لترسل إليه المكاتبات المتعلقة بالعطاء وعليه تبليغ الإدارة العامة للوزارم / وزارة المالية خطياً بأي تغيير أو تعديل في عنوانه وعليه أن يكتب أيضاً اسم الدائرة التي طرحت العطاء وعنوانها وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تهمل العرض المقدم منه.
5. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات المخصص لهذا الغرض لدى الإدارة العامة للوزارم قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه ويعاد إلى مصدره مغلقاً .
6. يلتزم المناقص بأن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول ولا يجوز له الرجوع عنه لمدة أسبوعين من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

ثالثاً : تأمينات و ضمانات العطاء :

1. تأمين الدخول في العطاء :

يلتزم المناقص أن يرفق بعرضه سند دفع معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية في غزة (البنك الوطني الإسلامي) بمبلغ 1000 دولار " كتأمين دخول " ولا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء ، على أن تعاد تأمينات الدخول في العطاء إلى مقدميها من المتناقصين

الذي لم يحال عليهم العطاء بعد مدة أسبوعين من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، وكذلك لمن أحيل عليهم العطاء بعد أن يقوموا بتقديم تأمين حسن التنفيذ.

2. تأمين حسن التنفيذ :

يلتزم المتناقص الفائز بالعطاء أو بأي جزء من بنوده بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال مبلغ 5000 دولار أمريكي وذلك على شكل سند دفع معتمد صادر من بنك البريد حسب الأصول أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية في غزة (البنك الوطني الإسلامي) فور تبليغه بقرار إحالة العطاء عليه من قبل الإدارة العامة للوزم على أن يكون ساري المفعول مدة سريان العقد، ويعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المتعهد بعد تنفيذ كافة الالتزامات المترتبة عليه بموجب طلب خطي تقدمه الدائرة المستفيدة للإدارة العامة للوزم بالإفراج عن التأمين (حيث يتم إصدار شيك بقيمة الكفالة من وزارة المالية).

رابعاً: فتح العطاءات وتقييمها :

1- لجنة فتح المظاريف:-

يدعو مدير عام اللوزم العامة لجنة فتح مظاريف العطاء وتقوم هذه اللجنة بفتح العطاءات بحضور المناقصين أو ممثليهم في الزمان والمكان المحددين في دعوة العطاء بعد اتخاذ الإجراءات التالية:-

أ- إثبات عدد المظاريف في محضر فتح المظاريف وكل عطاء يفتح مظروفه يضع رئيس اللجنة عليه وعلى مظروفه رقماً مسلسلأ على هيئة كسر اعتيادي بسطه رقم العطاء ومقامه عدد العطاءات الواردة.

ب- ترقيم الأوراق المرفقة مع العطاء وإثبات عددها.

ت- قراءة اسم مقدم العطاء والأسعار وقيمة التأمين الابتدائي المقدم من كل مناقص وذلك بحضور المناقصين أو ممثليهم.

ث- التوقيع من رئيس اللجنة وجميع الأعضاء الحاضرين على العطاء ومظروفه وكل ورقة من أوراقه وكذلك على محضر اللجنة بعد تدوين كافة الخطوات السابقة.

2- لجنة دراسة وتقييم العروض:-

يحدد مدير عام اللوزم العامة الأشخاص أو الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية وتقدم توصياتها المناسبة للجنة العطاءات المركزية بعد أخذ المعايير التالية في الاعتبار:-

أ- لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء.

- ب- تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية وفقاً لمواصفات اللوازم المطلوبة على جدول يعد لهذه الغاية، وتخضع كافة العروض لنفس المعايير من حيث التزام المناقص بعرضه بمواصفات وشروط دعوة العطاء.
- ت- يؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها أو الخدمة التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة و كذلك كونه وكيل أو موزع لوكيل أو تاجر، ولجنة استبعاد عرض المناقص الذي لا تتوفر فيه كل أو بعض هذه المتطلبات.
- ث- تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم أرخص الأسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.
- ج- إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالإحالة على مقدم أرخص الأسعار و من حق اللجنة الفنية أن توصي بالترسية على أكثر من مورد للصنف الواحد بالرغم من اختلاف الأسعار.
- ح- في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن أرخص الأسعار تنتقل الدراسة إلى العرض الذي يليه بالسعر إلى أن تصل إلى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للإحالة على أن تبين أسباب استبعاد العروض الأرخص بشكل واضح.
- خ- إذا تساوت المواصفات والأسعار والشروط والجودة المطلوبة يفضل المناقص الذي يتضمن عرضه ميزات إضافية ثم المقدم للمنتجات المحلية، ثم المناقص المقيم بـفلسطين بصورة دائمة، ثم مدة التسليم الأقل إذا كانت سرعة التسليم لمصلحة الدائرة المستفيدة.

خامساً :- التزامات المورد :-

1. على المتعهد الذي أحييت عليه عروض الأسعار
2. استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الإحالة وتوقيع الاتفاقية وما يلحقها من أوراق ومستندات بما فيها (أوامر الشراء).
3. يلتزم المتعهد بالتوريد حسب الطلب من تاريخ استلامه لأمر التوريد.
4. لا يجوز للمتعهد أن يتنازل لأي شخص آخر عن كل أو أي جزء من العقد دون الحصول على إذن خطي من لجنة العطاءات التي أحالت العطاء.
5. لا يحق للمناقص أو المورد الرجوع على لجنة العطاءات بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه في حالة إذا ما رفضت لجنة العطاءات كل العروض المقدمة إليها أو إذا لم تحل العطاء على مقدم أقل الأسعار أو إذا ألغت لجنة العطاءات دعوة العطاء في أي وقت أو أي مرحلة دون ذكر الأسباب.
6. يلتزم المورد بتسليم اللوازم وفقاً للمواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في قرار الإحالة وكذلك العينات المعتمدة والمذكورة فيه.

سادساً: الإجراءات التي تتخذ ضد المتعهد في حالة التأخير في التنفيذ أو عدم قيامه به:-

1. فرض غرامة مالية: إذا تأخر المتعهد عن توريد ما التزم به في الموعد المحدد في العقد يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة أن يفرض غرامة مالية لا تقل عن (1%) من قيمة اللوازم التي تأخر في توريدها عن كل أسبوع تأخير إلا إذا تبين أن التأخير في التوريد ناجم عن قوة قاهرة ، وفي جميع الأحوال على المتعهد تقديم إشعار خطي وفوري إلى الجهة المختصة بالظروف والأسباب التي أدت إلى التأخير في التوريد أو منعه من ذلك وتقديم ما يثبت ذلك.
2. **الشراء على حساب المتعهد** : إذا نكل المتعهد عن تنفيذ التزاماته بما فيه التزامه بالتوريد أو قصر في ذلك أو تأخر يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة إصدار القرار بشراء اللوازم الملتزم بها المتعهد بنفس الخصائص والمواصفات من أي مصدر آخر على حساب هذا المتعهد ونفقته مع تحميله فروق الأسعار والنفقات الإضافية وأية خسائر أو مصاريف أو عطل أو ضرر يلحق بالدائرة المستفيدة أو دائرة اللوازم العامة دون الحاجة إلى أي إنذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.
3. وفي جميع الأحوال يحق لدائرة اللوازم العامة تحصيل الأموال المستحقة لها في ذمة المورد من الأموال المستحقة لذلك المورد لدى الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية أو من كفالاتهم.

سابعاً: حل الخلافات:-

- أ- في حال حدوث أي خلاف ينشأ عن تفسير أي بند من البنود السابقة أو من بنود العقد فيتم حله ودياً بالتفاوض.
- ب- إذا لم يتمكن الطرفان خلال 30 يوماً من بدء مفاوضاتهما للوصول إلى حل حول أي خلاف يتعلق بالعقد يحق لأي من الطرفين حل الخلاف باللجوء إلى المحكمة المختصة وتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بهذا الشأن.

ثامناً: شروط متفرقة:-

1. إذا استعمل المورد الغش أو التلاعب في معاملته أو ثبت عليه أنه شرع أو قام بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر على رشوة أحد موظفي أو مستخدمي السلطة أو على التواطؤ معه إضراراً بالمصلحة يلغي عقده في الحال ويصادر التأمين مع عدم الإخلال بحق الوزارة المطالبة بالتعويضات المترتبة على ذلك فضلاً عن شطب اسمه من بين الموردين ولا يسمح له بالدخول في مناقصات وعروض الأسعار للسلطة الوطنية الفلسطينية هذا فضلاً عن اتخاذ الإجراءات القضائية ضده عند الاقتضاء.
2. إذا أفلس المناقص أو المورد يحق للجنة العطاءات إلغاء التعاقد معه دون اللجوء للقضاء وكذلك مصادرة مبلغ التأمين كإيراد عام للخزينة العامة.
3. إذا توفى المناقص أو المورد جاز إلغاء العقد المبرم معه أو ما تبقى منه بتوجيه كتاب للورثة يفيد بذلك دون الحاجة إلى استصدار حكم قضائي يقضي بذلك مع رد مبلغ التأمين في هذه الحالة.

الشروط الخاصة

1. يحق لسلطة الطاقة الفلسطينية إجراء فحص لبعض عينات المحروقات الموردة في أي وقت .
2. السعر يجب ان يشمل أي ضرائب او رسوم جمركية.
3. أن تمتلك الشركة على الأقل 10 شاحنات نقل مع أربع صهاريج ومخصصة فقط لنقل وقود المحطة.
4. أن لا تقل سعة الشاحنة عن 45000 لتر.
5. أن تكون وصلات التفريغ في الجانب الأيمن من الصهريج.
6. عدد مخارج تفريغ الصهاريج خمسة مخارج.
7. قطر مخارج التفريغ للصهريج 2.5 إنش.
8. أن تكون الصهاريج ومخارجها بحالة جيدة ولا تسمح بتسريبات داخل وخارج الصهريج.
9. أن تكون الشاحنة بحالة جيدة ومزودة بوسائل الأمن والسلامة حسب مواصفات وزارة النقل ومحطة التوليد.
10. أن تقوم الشركة بتزويد شهادة من مؤسسة القياسات الفلسطينية بسعة أقسام الصهاريج ومعيارية وسيلة القياس المتبعة مع بيان نسبة الخطأ في قياس السيخ.
11. أن تكون شركة النقل معتمدة من الهيئة العامة للبتترول ومسجلة قانونيا ولديها خبرة في مجال نقل الوقود.
12. يجب أن تكون الشاحنات لها لوحة أرقام مسجلة باسم الشركة ورخصة وتأمين ساري المفعول.
13. يجب أن يمتلك السائقين رخصة قيادة مقطورة سارية المفعول وأن يكونوا معتمدين من قبل الشركة ومسجلين لديها.
14. الوقود الذي سيتم نقله هو السولار المورد لتشغيل محطة كهرباء غزة.
15. عدد ساعات العمل اليومي حسب ما تحدد سلطة الطاقة.
16. على السائقين الالتزام بألية العمل الموضوعه من قبل سلطة الطاقة في كلا من عملية التعبئة في محافظة رفح وعملية التفريغ في محطة توليد كهرباء غزة.
17. يجب أن تكون الشاحنات بحالة جيدة وان لا تستخدم صهاريج بمواصفات مختلفة عن المتفق عليه حسب الشروط الفنية الملحقه بالعقد، وأن لا تستخدم الصهاريج الخاصة بنقل السولار المورد للمحطة لنقل أي نوع آخر من الوقود خلال مدة العقد.
18. في حال نقص عدد الشاحنات عن الحد الأدنى المتفق عليه حسب الشروط الفنية الملحقه يقوم المورد بتوفير شاحنات بديلة من مصدر آخر وإشعار سلطة الطاقة ببيانات السيارات على أن لا تكون مخالفة للشروط الفنية

19. تتحمل شركة النقل مسؤولية و تكاليف أي الأضرار ناجمة على الأشخاص أو الممتلكات العامة والخاصة أو البيئة أثناء عملية النقل .
20. المسؤولية عن نقص الكميات وتغيير المواصفات للسولار المنقول خلال عملية النقل:
21. في حالة النقص في كمية الوقود المنقولة خلال عملية النقل يوم المورد بتعويض كمية الوقود المفقود حسب آلية معينة تحددها سلطة الطاقة.
22. في حالة حدوث تغيير متعمد في مواصفات الوقود المنقول خلال عملية النقل يتحمل المورد ثمن الشحنة المخالفة بالإضافة الى غرامة مالية تحددها سلطة الطاقة.
23. وقف العمل خلال الظروف الطارئة:
24. يمكن أن يتوقف العمل دون تكاليف على أي من الطرفين خلال الظروف الطارئة التالية :
- إغلاق الطرق بسبب الاضطرابات أو خلافه.
 - إغلاق الطرق بسبب ظروف طبيعية قاهرة يتم الإعلان عنها .
 - حالة حرب.

جدول الكميات والأسعار

ملاحظات	أجرة النقل لكل 100,000	الكمية	الوحدة	اسم الصنف	الرقم
		100,000	لتر	نقل سولار صناعي من معبر كرم أبو سالم إلى محطة توليد الكهرباء	1

ملاحظات :

- كمية النقل اليومي 400,000 - 800,000 لتر .
- كمية النقل الشهري 8,000,000 - 12,000,000 لتر .

إقرار والتزام

أقر أنا الموقع أدناه _____ هوية رقم _____
بصفتي ممثلاً عن شركة _____ بالتالي:-

1. بأنني قرأت وتفهمت كافة ما ورد بوثائق العطاء رقم 2015/09 من شروط عامة وخاصة ومواصفات وألتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط والمواصفات .
2. كما ألتزم بأن يبقى العرض المقدم مني ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه لمدة أسبوعين يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض .
3. وكذلك ألتزم بتوريد الأصناف المحالة على بموجب العطاء المذكور أعلاه والتي يتم طلبها من قبل وزارة المالية خلال المدة المذكورة في كراسة العطاء وذلك من تاريخ توقيع العقد واستلام أوامر التوريد على أن تكون تلك الأصناف الموردة من قبلي وفقاً للمواصفات والشروط المنصوص عليها في هذا العطاء .

وهذا إقرار وتعهد مني بذلك أقر وألتزم بكل ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه .

اسم المناقص : _____

رقم المشتغل المرخص : _____

العنوان : _____

رقم الهاتف : _____

رقم الفاكس : _____

التاريخ : _____